

الاحتياط من العين وعلاقة ذلك بالتوكل

سؤال: هل للمسلم أن يحتاط من العين مع ثبوتها في السنة؟ وهل يخالف ذلك التوكل على الله؟ الجواب: ورد في الحديث: { أن العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا } أخرجه مسلم رقم (2188)، كتاب السلام. . والعين هي: عين الإنسان التي تصيب الأشياء فتتلفها، ولا تنفذ إلا بإذن الله، وبقدَرِه. أما كيفيتها: فالله أعلم بها، إلا أن بعض الناس تكون نفسه شريرة، وتتبعث منها عند تسممها مواد سامة ضارة، تصل إلى ذلك المعين، فتحدث فيه أحداث بإذن الله كأن يتألم ونحو ذلك. ولك أن تحتاط، ولك أن تبذل الأسباب التي تقيك من شره. ومن هذه الأسباب: الاستعاذة، فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يعوذ الحسن والحسين أخرجه البخاري رقم (3371)، كتاب أحاديث الأنبياء. وكان الرسول -صلى الله عليه وسلم- يتعوذ من الجان، وعين الإنسان أخرجه الترمذي رقم (2058)، كتاب الطب، وابن ماجه رقم (3511)، كتاب الطب، وقال الترمذي: حسن غريب. وكان جبريل -عليه السلام- يرقى النبي -صلى الله عليه وسلم- من العين فكان يقول: { باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك } تقدم تخريجه ص 29 . . فعلى الإنسان أن يأتي بهذه الأدعية، والأسباب التي تقيه، مع معالجة ذلك إذا وقع، فإنه إذا اتهم إنسان بأنه أصابه بالعين، فيطلب منه أن يغسل له ثوبه أو نحو ذلك؛ لقوله في الحديث: { وإذا استغسلتم فاغسلوا } الكنز الثمين للشيخ عبد الله الجبرين، ج 1 ص 232، 233. .